



# مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم ٩ لسنة ١٩٨٤

بشأن

اسكان الاطباء الكهنتيين العاملين بوزارة الصحة العامة

- بعد الاطلاع على المواد ٤، ٥، ١٩ من المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في ٧ جمادى الاولى سنة ١٣٩٩ هـ الموافق ٤ ابريل سنة ١٩٧٩ م في شأن نظام الخدمة المدنية .
- وعلى ما تضمنه محضر اجتماع مجلس الخدمة المدنية بجلسته ٨٤/٢ المنعقدة في ١٢/٤/١٩٨٤ بشأن دراسة موضوع تخصيص السكن للاطباء الكهنتيين العاملين بوزارة الصحة العامة.

المحامي مسفر عايش

mesfertaw.com



مادة (١) يعطى المتزوجون من الاطباء الكهنتيين العاملين بوزارة الصحة العامة سكنا حكوميا خاصا موهنا ومزودا بالتيار الكهربائي والماء وذلك وفقا للنظام المعمول به في ادارة املاك الدولة والخدمات بوزارة المالية .

ومع ذلك يكون لهم الخيار بين تخصيص السكن الحكومي أو تقاضي بدل سكن بواقع ٢٠٠ د. ك شهريا .

مادة (٢) لا يجوز في مجال تطبيق المادة السابقة تخصيص سكن حكومي أو صرف بدل سكن للفتات الآتية :

- من يملك سكنا خاصا .
- من مضى على حصوله على قسيمة وقرض أو قرض فقط سنتان من تاريخ استلام القرض أو تخصيص القسيمة .



## مجلس الخدمة المدنية

= ٢ =

- من مضى على منحه سكنا جاهزا وفق نظام الاسكان الحكومي أربعة أشهر من تاريخ استلامه السكن .
- الاناث اللواتي يتوافرن في حق ازواجهن حكم من أحكام البنود السابقة أو اللواتي حصل ازواجهن على سكن حكومي .
- مادة (٣) يكون تخصيص السكن أو صرف بدل السكن وفقا لاحكام هذا القرار - بعد موافقة ديوان الموظفين .
- يحدد المقابل النقدي الذي يتحمله من يخصص له السكن طبقا للقواعد المعمول بها في هذا الشأن .
- مادة (٤) يتولى ديوان الموظفين - بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة - الاشراف على تنفيذ هذا القرار
- مادة (٥) يعمل بهذا القرار من أول النسخ التالي لطرح صدوره ونشر في الجريدة الرسمية .

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة

سلمان الدمشقي الصباح  
سلمان الدمشقي الصباح

صدر في : ١٧ صفر ١٤٠٥ هـ

الموافق : ١٠ نوفمبر ١٩٨٤ م